نظام محمد صالح يعقوبي

قرة العينين في فضائل بر الوالدين

دار البشائر

نظام محمد صالح يعقوبي

قُرَّةُ العَيْنَيْن في فَضَائِل بِرِّ الوَالِدَيْن

دار النفائس

الطبعة الأولى : ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م
الطبعة الثانية : ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م

○ دار النفائس

بيروت - ص.ب: ١١/٦٣٤٧ - هاتف: ٨١٠١٩٤ - برقياً: دانفايسكو

قُرَّةُ العَيـنَين
في فَضَـائِل
برِّ الوَالِـدَيْن

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن والاه .

وبعد ،

فللوالدين في الإسلام مكانةٌ عظيمة ، ومنزلةٌ رفيعة ، فقد قرنهما الله تعالى بتوحيده وشَفعَ الإحسانَ إليهما بعبادِته وَحْدَهُ عزَّ وجَلَّ فقال :

﴿ واعبدُوا اللهَ ولا تُشركوا بهِ شيئاً وبالوالدين إحساناً ﴾ (النساء: ٣٦) .

وقالَ :

﴿ وقَضَىٰ رَبُّكَ أن لا تعبدوا إلاّ إياهُ وبالوالدينِ إحْسَاناً ﴾ (الإسراء: ٢٣) .

ولا يخفى عليك ما في هاتين الآيتين من المبالغة في شأنهما ورفع منزلتهما ومكانتهما . بل جعل الله تعالى بِرّ الوالدين من صفات

الأنبياء ، ودأب الأتقياء الأصفياء فقال تعالى على لسان عيسى عليه السلام : ﴿ وَبَرّاً بوالدتي ولم يجعلني جباراً شقياً ﴾ (مريم : ٣٢) .

وقد جمعتُ في هذا الجزء مجموعة طيبة من الأحاديث والآثار التي تَحُثُّ على بِرّ الوالدين والإحسان إليهما ، وما في ذلك من عظيم الأجر والثواب ، وتحذر من عقوقهما والإساءة إليهما ، وما في ذلك من شديد الزجر والعقاب .

اختصرتُ معظمها من كتاب شيخ شيخنا[1] وشقيقه الحافظ أبي الفيض أحمد بن الصديق الغُماري رحمه الله الباري ، الموسوم بـ : «مطالع البدور في جوامع أخبار البرور» ، أو : «كتاب بِرّ الوالدين» .

والله أسأل أن ينفع به كاتبه وقارءه ، وأن يكون تذكرةً للمؤمنين ، وتنبيهاً للغافلين ، الذين هم عن والديهم مُعرضين ، وآخر دعوانا أنِ الحمد لله رب العالمين .

كتبه

نظام يعقوبي

غرة رمضان المبارك ١٤٠٣

المنامة ـ البحرين

---

(١) أعني به العلامة المحدّث أبو الفضل عبد الله بن الصديق الغماري صاحب التصانيف الممتعة متع الله ببقاءه وأطال في عمره ، ولنا منه إجازة ، وقد استأذنا منه بطبع اختصارنا هذا فأذن لنا جزاه الله خيراً .

١ ـ معنى بِـرّ الوالدين

قال صاحب « المصباح المنير » :

(بَرِرْتُ) والِدِي (أَبَرُّهُ) (بِرّاً) و (بُرُوراً) : أَحْسَنْتُ الطاعَةَ إليه ورَفَقْتُ بهِ وتَحَرَّيتُ مَحَابَّهُ[١] وتوقيتُ مكارهه .

وقال ابن الأثير في « النهاية في غريب الحديث » :

البِر ـ بالكسر ـ الإحسان : وهو في حق الوالدين وحق الأقربين من الأهل ضد العقوق وهو الإساءة إليهم والتضييعُ لحقهم يقال : بَرَّ يَبرُّ فهو بارٌ وجَمْعه بَرَرَةٌ وجمع البر : أبرارٌ .

روى عبد الرزاق الصنعاني في « مصنَّفه » :

سُئِلَ الحسنُ البصري رضي الله عنه عن بِرِّ الوالدين فقال :

« أن تبذلُ لهما ما ملكت ، وأن تطيعهما فيما أمراك به ، إلا أن يكون معصية » .

(١) محابُّه : أي الأمور التي يحبها .

٢ ـ وجوب بِـرّ الوالدين

قال تعالى :

﴿ وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبالـوالدين إحساناً ﴾ (الإسراء : ٢٣).

والإحسان هو البر بهما .

و (قَضَى) هنا بمعنى : أَمَرَ والأمر يفيد الوجوبَ كما هو مقرر في موضعه من كتب أصول الفقه .

وعن يحيى بن أيوب قال حدثنا أبو زرعة : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

[أتى رجلٌ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال : ما تأمرني ؟ قال : بُرَّ أمَّكَ ! ثم عاد فقال : بُرَّ أمَّكَ ! ثم عاد فقال : بُرَّ أمك ! ثم عاد الرابعة[1] فقال : برَّ أباك] .

رواه البخاري في كتاب الأدب المفرد (ص ٤) بسند صحيح .

---

(١) قال نظام : كذا في كتاب الشيخ الغماري والذي في الأدب المفرد (ص ٤) [طـ. التازي] : ثم عاد الرابعة فقال بر أمك ، ثم عاد الخامسة فقال بر أباك اهـ.

وأصل الحديث في الصحيحين من رواية عمارة بن القعقاع بن شبرمة وغيره عن أبي زرعة لكن بلفظ : « جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال أمك . . . » الحديث . أفاده الشيخ أحمد الغماري .

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال :

[جاء رجلٌ إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يبايعه على الهجرة وَتَركَ أبويه يبكيان . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « ارجع إليهما وأَضْحِكْهُما كما أبكيتهما »] .

رواه عبد الرزاق في المصنف والبخاري في الأدب المفرد (ص ٥) والحاكم في المستدرك (جـ٤/١٥٢) وقال : صحيح الإسناد وأقره الذهبي في تلخيصه .

ومعنى أضحكهما : أي أدخل عليهما السرور وأجلب لهما الفرح .

● قلت : ودلالة هذا الحديث على وجوبِ بِرِّ الوالدين ظاهرة ، حيث قَدَّمَ رضاهما وبرهما على الهجرة .

وتأمل في تعبير المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بقوله : « أضحكهما كما أبكيتهما » ، لتعلم رحمته صلى الله عليه وآله وسلم بهذين الأبوين وشفقته عليهما وصدق الله العظيم :

﴿ وما أرسلناك إلا رحمةً للعالمين ﴾ ﴿ وكان بالمؤمنين رحيماً ﴾ .

● قال الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم :

[أجمع العلماء على الأمر ببِرّ الوالدين ، وأن عقوقهما حرام ، من الكبائر] .

* * *

٣ ـ وجوب بِـرّ الوالدين وإن كانا مُشركَيْن

قال الله تعالى :

﴿ أن اشكر لي ولوالديك إليَّ المصير ، وإن جاهداك على أن تُشركَ بي ما ليس لكَ بِهِ علمٌ فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفاً ﴾ . (سورة لقمان: ١٤ ـ ١٥).

في هذه الآية أمرٌ من الله تعالىٰ بشكر الوالدين ومصاحبتهما بالمعروف وإن كانا مشركين .

وفي سبب نزول هذه الآية قصة عظيمة ؛

روى أبو يعلىٰ والطبراني وابن مردويه وابن عساكر عن أبي عثمان النهدي أن سعد بن أبي وقاص قال :

[نَزَلَتْ فيَّ هذه الآية : ﴿ وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفاً ﴾ . كنتُ رجلًا براً بأمي ، فلما أسلمتُ قالت : يا سعد ! وما هذا الذي أراك قد أحدثت ؟! لتدعن دينك هذا أو لا آكل ولا أشرب حتى أموت ، فَتُعَيَّرَ بي فيقال : يا قاتل أمه !!

قلتُ : يا أُمَّه ! لا تفعلي ، فإني لا أَدَعُ ديني هذا لشيء ! فمكَثَتْ يوماً وليلة لا تأكل ، فأَصْبَحَتْ قد جهدت ، فَمكَثَتْ يوماً آخر وليلة قد اشتد جهدها . فلما رأيتُ ذلك قلت : يا أُمه ! تعلمين والله لو كانت لكِ مائة نفسٍ فخرجت نفساً نفساً ما تركتُ ديني هذا لشيءٍ ! فإن شئتِ فكلي ، وإن شئتِ فلا تأكلي ! فلما رَأَتْ ذلك أَكَلَتْ ، فنزلت هذه الآية](1) .

قال نظام : وأصل القصة في صحيح مسلم من طريق مصعب بن سعد عن أبيه قال : « حلفت أم سعد لا تكلمه أبداً حتى يكفر بدينه ، قالت : زعمتَ أن الله أوصاك بوالديك فأنا أمك ، وأنا آمرك بهذا ، فنزلت : ووصينا الإنسان بوالديه . . » الآية .

● وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قالت :

[قَدِمَتْ عَلَيَّ أمي وهي مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاستفتيتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قلتُ : إن أمي قدمت وهي راغبة(2)

---

(1) الدر المنثور (٥ / ١٦٥ ـ ١٦٦) .

(2) راغبة : أي طامعة فيما عندي تسألني الإحسان إليها .

أَفَأَصِل أمي ؟ قال : نعم ! صلي أُمَّكِ . قال ابن عيينة ـ كما في رواية البخاري ـ فأنزل الله فيها :

﴿ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتُقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين ﴾] .

رواه البخاري[1] ومسلم وأبو داود والبيهقي في شعب الإيمان .

* * *

---

(١) في صحيحه وفي كتاب الأدب المفرد له أيضاً (ص ٧).

٤ - وجوب طاعة الوالدين

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال :

[أوصاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بتسعٍ : لا تُشركْ بالله شيئاً وإن قُطِّعْتَ أو حُرِّقْتَ ، ولا تَتْرُكَنَّ الصلاة المكتوبة متعمداً ومن تركها متعمداً بَرِئَتْ منه الذمة ،

ولا تَشْرَبَنَّ الخمرَ فإنها مفتاحُ كُلِ شَرٍّ ،

وأَطِعْ والِدَيْكَ ، وإنْ أمراكَ أنْ تَخْرُجَ من دُنياكَ فاخرج لهما ،

ولا تَنازَعَنَّ وُلاةَ الأمور ، وإن رأيت أنك أنت ،

ولا تفر من الزحف وإن هَلَكْتَ ، وفَرَّ أصحابك ،

وأنفق من طَوْلِكَ على أَهْلِكَ ، ولا تَرفع عصاكَ على أهلك وأخِفْهُم في الله عز وجل] .

أخرجه البخاري في كتاب الأدب المفرد من طريق شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن زوجها (ص ٦) قال الشيخ أحمد الغماري : هذا حديث حسن وشهر بن حوشب قد وثق وللحديث طرقٌ وشواهد . .

٥ ـ الولد وما كسب لوالده

أخرج ابن ماجه في سننه (٢٢٩١) عن جابرٍ رضي الله عنه أن رجلاً قال :

[يا رسول الله ! إن لي مالاً وولداً وإن أبي يريد أن يجتاح مالي . قال : أنت ومالك لأبيك] .

قال ابن القطان : اسناده صحيح ، وقال الحافظ المنذري : رجاله ثقات ، وقال في التنقيح : ويوسف بن اسحاق من الثقات المخرج لهم في الصحيحين .

وقال الحافظ الهيثمي (في مجمع الزوائد) : رواه الطبراني في الثلاثة ـ أي في معاجمه الثلاثة : الكبير والأوسط والصغير ـ ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني حبوش بن رزق الله ولم يضعفه أحد .

قال نظام : وذلك لا يضر إن شاء الله تعالى فقد أخرجه ابن ماجه من غير طريقه كما تقدم .

* * *

٦ ـ استحالة إمكان مجازاة الوالدين

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

[لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه] .

رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٤) ومسلم في صحيحه وأبو داود (٥١٣٧) والترمذي (١٩٠٦)[١] والنسائي (في سننه) . وابن ماجة (٣٦٥٩) وابن أبي شيبة والبيهقي ، وأحمد في مواضع من مسنده .

قوله : لا يَجزي ـ هو بفتح الياء ـ أي لا يكافئه بإحسانه وقضاء حقه العظيم عليه إلا أن يشتريه فيعتقه !

وأخرج ابن أبي شيبة عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قيل له :

[ما حق الوالدين على الولد ؟ قال : لو خرجتَ من أهلك ومالك ما أدَّيتَ حقهما ! !] .

---

(١) ترقيم عطوة عوض .

وأخرج البخاري في كتاب الأدب المفرد (ص ٤) قال : حدثنا آدم ، قال : حدثنا شعبة ، قال : حدثنا سعيد بن أبي بردة ، قال : سمعت أبي يحدث :

[أنه شهد ابن عمرو رجل يماني[١] يطوف بالبيت حمل أمه وراء ظهره يقول :

إنـي لـهـا بـعـيـرها الـمـذلـل
إن أذعــرت ركــابـهــا لم أذعــر[٢]

ثم قال : يا ابن عمر ، أتراني جزيتها ؟ قال : لا ! ولا بزفرةٍ واحدة (أي من زفرات الطلق عند الولادة)] .

* * *

---

(١) كذا في كتاب الشيخ الغماري ، وفي الأدب المفرد (ص ٤): شهد ابن عمر رجلًا يمانياً .

(٢) الذعر : الفزع ، وأذعرت الإبل : نفرت .

٧ ـ تحريم الجهاد بغير إذن الوالدين

أخرج أبو داود (٢٥٣٠) وابن حبان [1] وصححه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه :

[أن رجلاً من أهل اليمن هاجر إلى رسولِ الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : هل لك أحدٌ باليمن ؟ قال : أَبَوَايَ . قال : أَذِنَا لك ؟ قال : لا . قال : فارجع إليهما فاستأذنهما ، فإن أَذِنا لك فجاهد وإلا فبرهما !] .

۞ قال الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » :

« قال جمهور العلماء يحرم الجهاد إذا مَنَعَ الأبوان أو أحدهما منه ، بشرط أن يكونا مسلمين ، لأن برهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية ، فإذا تعين [2] الجهاد فلا إذن » .

وقال الإمام النووي في « شرح مسلم » :

« قال أبو محمد بن عبد السلام [3] : يحرم على الولد الجهاد بغير

---

(١) موارد الظمآن (ص ٣٩١) رقم ١٦٢٢ .

(٢) تعين الجهاد يكون بإطلاق النفير العام أو بغزو بلاد المسلمين من قبل الأعداء .

(٣) هو العالم المجاهد الأصولي المفسر العز بن عبد السلام رحمه الله تعالى .

إذن الوالدين لما يشق عليهما من توقع قتله أو قطع عضو من أعضائه وشدة تفجعهما على ذلك » .

وقال العيني في « عمدة القاري » :

« قال أكثر أهل العلم ومنهم : الأوزاعي والثوري ومالك والشافعي وأحمد ، إنه لا يخرج إلى الغزو إلا بإذن والديه ما لم تقع ضرورة وقوة العدو فإذا كان كذلك تعين الفرض على الجميع وزال الاختيار ووجب الجهاد على الكل ، فلا حاجة إلى الإذن من والد وسيد » .

***

٨ ـ تفضيل الأم في البِـرِّ على الأب

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

[جاءَ رجلٌ إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله ! من أحقَ الناس بحسن صحابتي ؟ قال : أمك ! قال ثم من ؟ قال : أمك ! قال ثم من ؟ قال : أمك ! قال : ثم مَن ؟ قال : أبوك] .

رواه البخاري ومسلم .

قال ابن بَطَّالٍ في شرحه لهذا الحديث :

« مقتضىٰ الحديث أن يكون للأم ثلاثة أمثال ما للأب من البِرّ ، قال : وكان ذلك لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الرضاع فهذه تنفرد بها الأم ، ثم تشارك الأب في التربية ، وقد وقعت الإشارة إلى ذلك في قوله تعالى :

﴿ ووصينا الإنسان بوالديه ، حملته أمه وهناً على وهن ، وفصاله في عامين ﴾ (سورة لقمان : ١٤).

فسوى بينهما في الوصاية وخص الأم بالأمور الثلاثة » انتهى كلام

ابن بطال وهو نفيس للغاية .

قال نظام : الذي يظهر لي ـ والله أعلم ـ أن الأم تُقدَّمُ وتُفَضَّلُ بالبِرِّ والإحسانِ والعطفِ ، والأبُ يُقَدَّمُ في الطاعة لأنه رَبُّ البيتِ وقائدُ السفينة !

* * *

٩ - فضل بِـرّ الوالدين

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال :

[سألتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أَيُّ العمل أحب إلى الله ؟ (وفي رواية : أي العمل أفضل ؟) قال : الصلاة على وقتها . قلتُ : ثم أَيٌّ ؟ قال : بِرُّ الوالدين . قلتُ : ثم أي ؟ قال : الجهادُ في سبيلِ الله] .

رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم .

تنبيه : قد يستشكل هذا الحديث مع ما ورد في أحاديث أخرى أن أفضل الأعمال الإيمان بالله ثم الحج ، وفي بعضها : إطعام الطعام ، وأمثال ذلك كثيرة ، وللعلماء في الجمع بينها أجوبة كثيرة أمتعها وأجمعها ما ذكره الحافظ ابن حجر العسقلاني في « الفتح » ، قال :

« محصل ما أجابَ به العلماء في هذه المسألة أن الجوابَ اختلف باختلاف أحوال السائلين ، بأنْ أَعلَمَ كل قومٍ بما يحتاجون إليه ، أو بما لهم فيه رغبة ، أو بما هو لائق بهم ، أو كان الاختلاف باختلاف الأوقات ، بأن يكون العمل في ذلك الوقت أفضل منه في

غيره ، فقد كان الجهاد في ابتداء الإسلام أفضل الأعمال لأنه الوسيلة إلى القيام بها والتمكن من أدائها . وقد تضافرت النصوص على أن الصلاة أفضل من الصدقة ، ومع ذلك ، ففي وقت مواساة المضطر تكونُ الصدقة أفضل . أو أن « افضل » ليست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق أو المراد : مِنْ « أفضل » الأعمال ، فحذفت « مِنْ » وهي مرادة » انتهى كلامه أعلى الله في الجنان مقامه .

* * *

١٠ ـ تفضيل بِـرّ الوالدين على الجهاد

أخرج الإمام أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم من رواية أبي العباس الشاعر عن عبد الله بن عمرو قال :

[جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يستأذنه في الجهاد فقال : أَحَيٌّ والداك ؟ قال : نعم ! قال : ففيهما فجاهد] .

قال الحافظ في « الفتح » : أي إن كان لَكَ أبوان فابلغ جهدك في برهما والإحسان إليهما فإن ذلك يقوم مقام قتال العدو اهـ. وقال في موضع آخر من « الفتح » : « وفيه ـ أي في هذا الحديث ـ أن بِـرّ الوالدين قد يكون أفضل من الجهاد » اهـ .

● وعن معاوية بن جاهمة السلمي أن جاهمة جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال :

[يا رسول الله ! أردتُ أن أغزو وقد جئت استشيرك ، فقال : هل لك من أم ؟ قال : نعم ! قال : فالزمها فإن الجنة تحت رجليها] .

رواه أحمد والنسائي (جـ٦/١٠)[1] وابن ماجه (٢٧٨١) والحاكم (جـ٤/١٥١) وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه . قال الشيخ أحمد صاحب الأصل : وتعقب بما لا يقدح فيما قال كما بينته في تخريج أحاديث الشهاب .

ورواه ابن ماجه من وجه آخر (٢٧٨١) عن معاوية ابن جاهمة قال :

[أتيتُ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم فقلتُ : يا رسول الله ! إني كنت أردتُ الجهاد معك أبتغي وجه الله والدار الآخرة . قال : ويحك ! أحية أمك ؟ قلت : نعم يا رسول الله . قال : فارجع فبِرّها . ثم أتيته من الجانب الآخر فقلتُ: يا رسول الله ! إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة . قال : ويحك ! أَحَيَّةٌ أمك ؟ قلت : نعم يا رسول الله . قال : فارجع فبِـرّها . ثم اتيته مِنْ أمامه فقلت : يا رسول الله ! إني كنتُ أردت الجهاد معك ابتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة . قال : ويحك ! أحية أمك ؟ قلت : نعم يا رسول الله . قال : ويحك ! الزم رجلها فَثَمَّ الجنة] .

---

(١) سنن النسائي مع شرحه زهر الربى على المجتبى للسيوطي طـ. الحلبي .

ورواه الطبراني بإسناد جيد من حديثه أيضاً قال :

[أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أستشيره في الجهاد ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أَلَكَ والدان ؟ قلت : نعم . قال : فالزمهما فإن الجنة تحت أرجلهما[1]] .

قال الهيثمي في « المجمع » : رجاله ثقات . قال الطيبي في شرح المشكاة[2] :

« قوله : تحت أرجلهما هو كناية عن غاية الخضوع ونهاية التذلل ، كما في قوله تعالى : (واخفض لهما جناح الذل من الرحمة) » اهـ .

● وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال :

[أَقْبَلَ رجلٌ إلى نبي الله صلى اللهُ عليه وآله وسلم فقال : أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله . قال : فهل من والديك أحدٌ حي ؟ قال : نعم ، بل كلاهما ! قال : فتبتغي الأجرَ من الله ؟ قال : نعم . قال :

---

(١) في مجمع الزوائد (١٣٨/٨) : تحت أقدامهما .

(٢) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح هو كتابه القيم « الكاشف عن حقائق السنن » وهو مخطوط لم يطبع بعد على نفاسته .

فارجع إلى والديك فَأَحْسِن صحبتهما] .

رواه سعيد بن منصور في سُننه ومسلم في صحيحه . قال الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم :

« في هذا الحديث دليل على عظم فضيلة بِـرّ الوالدين وأنه يقدم على الجهاد » .

وقال السمرقندي في « تنبيه الغافلين » :

« في هذا الخبر دليلٌ على أن بِـرِّ الوالدين أفضل من الجهاد في سبيل الله تعالى ، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أَمَرَهُ أن يترك الجهاد ويشتغل ببِـرّ الوالدين ، وهكذا نقول : إنه لا يجوز للرجل أن يخرج إلى الجهاد في سبيل الله إذا لم يأذن له أبواه ، ما لم يقع النفير عاماً ، وتكون طاعة الوالدين أفضل من الغزو» اهـ.

***

١١ - ثواب بِرّ الوالدين يعدل ثواب الحج والاعتمار

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

[أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إنني اشتهي الجهاد ولا أقدر عليه .

قال : هل بقي من والديك أحد ؟ قال : أمي .

قال : فأبل الله في برها فإذا فعلتَ ذلك فأنتَ حاج ومعتمر ومجاهد] .

رواه أبو يعلى في مسنده والطبراني في الأَوْسَطِ والصغير وإسناده حسن كما قال الحافظان : نور الدين الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٨/٨) وشَيْخُه العراقي في المغني [أي تخريج الإحياء] (جـ٢/٢١٦/ هامش ٤).

***

١٢ - بِـرّ الوالدين مغفرة للذنوب وكفارة للكبائر

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال :

[أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجل فقال : إني أذنبتُ ذنباً عظيماً ، فهل من توبة ؟

فقال : هل لك من أم ؟ - وفي رواية : هل لك والدان ؟ -

قال : لا . قال : فهل لك من خالة ؟ قال : نعم .

قال : فبرها] .

رواه الترمذي (١٩٦٨)[١] وابن حبان ، وأحمد في المسند (جـ٢/١٤) والحاكم (جـ٤/١٥٥) وقال :

« هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » .

● وعن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما :

---

(١) بترقيم طبعة تحفة الأحوذي (جـ٦/٣٠)، قلت وسقط الحديث من طبعة عطوة عوض التي شوه بها تحقيق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله ، زاعماً أنه أتمه !! .

[أنه أتاه رجل فقال : إني خطبتُ امرأةً فأبت أن تنكحني وخطبها غيري فَأَحَبَّتْ أن تنكحه ، فغرت عليها فقتلتها ، فهل لي من توبة ؟

قال : أمك حية ؟ قال : لا . قال : تب إلى الله وتقرب إليه ما استطعتَ . فذهبتُ[1] فسألتُ ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ لم سألتَ عن حياةِ أمه ؟! فقال : إني لا أَعْلَمُ عملاً أقرب إلى الله من بِـرِّ الوالدة] .

رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٣) والبيهقي في شعب الإيمان .

* * *

---

(١) القائل عطاء بن يسار ، راوي الحديث عن ابن عباس .

١٣ - بِـرّ الوالدين موجبٌ لدخول الجنة

۞ أخرج النسائي من طريق الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

[دخلتُ الجنة فسمعتُ قراءةً ، فقلت من هذا ؟ فقيل : حارثة بن النعمان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كذلكم البِرّ ؛ وكان بِـرّاً بأمه] .

ورواه أحمد من طريق معمر عن الزهري عن عمرة في ثلاثة مواضع من مسنده والثالثة .

بلفظ : [وكان أبر الناس بأمه] (انظر المسند جـ٦/٣٦، ١٥٢، ١٦٧).

وصحح الحافظ في « الإصابة »[١] (جـ٢/١٩٠) إسناده .

وبهذا اللفظ أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » والبغوي في « شرح السنة » والحاكم في « المستدرك » وقال : صحيح على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي (جـ٤/١٥١) ورواه عبد الرزاق في « مصنفه »[٢] (رقم ٢٠١١٩) عن معمر عن الزهري عن عروة عن

---

(١) طـ. الزيني ، رقم الترجمة ١٥٢٨ .

(٢) قال نظام : وعلق شيخنا الأعظمي محقق المصنف حفظه الله على الحديث =

عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

[نمت فرأيتني في الجنة . . . الحديث] .

وفيه أن رؤيته صلى الله عليه وآله وسلم كانت في المنام .

قال الطيبي في « شرح المشكاة » :

[رأى صلى الله عليه وآله وسلم هذه الرؤيا وقصها على أصحابه فلما بلغ إلى قوله : حارثة بن النعمان ، نبههم على سبب نيل تلك الدرجة ، فقال : كذلكم البِرّ ، أي مثل تلك الدرجة تنال بسبب البِرّ] .

(فائدة) : حارثة بن النعمان هذا صحابيٌ أنصاري ، قال ابن عبد البر في « الاستيعاب » : شهد بدراً وأُحُداً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وكان من فضلاء الصحابة . قيل : إنه توفي في خلافة معاوية ، قاله خليفة[1] وغيره .

= فقال : أخرجه أحمد والنسائي كما في الإصابة ١ : ٢٩٨ ، وأبو يعلى كما في الزوائد ٩ : ٣١٣ . وأخرجه الحميدي من طريق سفيان عن الزهري عن عمرة ١ : ١٣٦ .

(١) انظر الإصابة لابن حجر ، ترجمه : حارثة بن النعمان .

۞ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

[رَغِمَ أَنْفُه ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ! قِيلَ : مَنْ يا رسُولَ الله ؟ قالَ : مَنْ أَدْرَكَ والِدَيْهِ عِنْدَ الكِبَرِ أو أَحَدَهُما ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الجَنَّةَ] .

رواه أحمد ومسلم .

ورواه الترمذي والحاكم عنه بلفظ :

[رَغِمَ أَنف رجل ذكرت عنده فلم يصل عليَّ ، ورَغِمَ أنف رجلٍ دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له ، ورَغِمَ أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلاه الجنة] .

قال النووي في « شرح مسلم » :

« قال أهل اللغة : رَغِمَ معناه : ذل ، وقيل : كره وخزي ، وهو بفتح الغين وكسرها وأصله لصق أنفه بالرغام وهو التراب مختلط برمل ، وهو الرغم ـ بضم الراء وفتحها وكسرها ـ وقيل : الرغم كل ما أصاب الأنف مما يؤذيه . قال : وفي الحديث الحث على بِرّ الوالدين وعظم ثوابه ، ومعناه أن برهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة والنفقة أو غير ذلك سببٌ لدخول الجنة ، فمن قَصَّرَ في ذلك فاته دخول الجنة وأرغم الله أنفه » اهـ.

وعن جابر بن سَمُرَةَ رضي الله عنه قال :

[صعد النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم المِنبرَ فقال : آمين[1] ، آمين ، آمين . قال : أتاني جبريل عليه السلام فقال : يا محمد ! من أدركَ أَحَدَ أبويه فمات فَدَخَلَ النار فأَبْعَدَهُ الله ، قل آمين ! فقلتُ : آمين . فقال : يا محمد ! من أدرك شهر رمضان فمات فلم يغفر له فأُدخل النَّارَ ، فأَبْعَدَهُ الله ، قل آمين ! فقلتُ : آمين . قال : ومن ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فلم يُصَلِّ عليكَ فماتَ فَدَخَلَ النار ، فَأَبْعَدَهُ الله ، قل آمين ! فقلت آمين] .

رواه الطبراني بأسانيد[2] متعددة أحدها حسن على انفراده كذا قال المنذري والشيخ أحمد الغماري وزادا :

ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة وفيه :

[من أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما فمات فدخل النار فأبعده الله ، قل آمين ! فقلت : آمين] .

ورواه الحاكم وغيره من حديث كعب بن عجرة وفيه :

---

(١) معنى آمين : اللهم استجب .

(٢) وانظر : مجمع الزوائد (٨ / ١٣٩) .

[من أدرك أبويه الكبرُ عِندَهُ أو أحدهما فلم يدخلاه الجنة] .

ورواه الطبراني من حديث ابن عباس بنحوه .

قال صاحب الأصل الشيخ أبي الفيض الغماري رحمه الله تعالى : « وللحديث ألفاظ كثيرة وطرقٌ متعددة وفي كل منها دلالة على أن من أدرك فرصة بِـرّ الوالدين التي هي موجبة للفلاح والفوز ثم لم ينتهزها حتى فاتت ودخل النار فهو مطرود محروم وخائب وخاسر » .

قال نظام يعقوبي غفر الله ذنوبي وستر عيوبي :

لو تمسك المسلمون بدينهم واهتدوا بهدي نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم ، لكانوا في غنى عن دور العجزة وملاجىء الشيوخ ؛ ولكن ـ ويا للأسف ـ تركوا دينهم ، وقلدوا أسيادهم من الغرب أو الشرق ، فتركوا آباءَهم وأمهاتهم في دور العجزة والمستشفيات ، ورموهم رمي الكلاب والدواب ، وضَنّوا حتى بزيارتهم فيها ؛ وقد رأيت بعيني في المستشفى آباء وأمهاتٍ يتأوهون ويتوجعون ـ لا من المرض أو الألم ـ ولكن من فراق الأبناء والبنات ، وتركهم لهم ، ونفورهم منهم . فيا ليت شعريْ أين هؤلاء من هذا الحديث العظيم ، وأين قلوبهم من هذا الزجر الأليم . . (من أدركَ والديه عند الكبر أو أحدهما ثم لم يَدْخُلِ الجنة) ماذا له يا رسول الله ؟ رغم أنفه ، ثم رغم أنفه ، ثم رغم أنفه !! .

ألا يعلم هؤلاء أن لهم أبناءً؟ ألا يعلمون أن المشيب مدركهم لا محالة ؟ أظنّوا أنهم مخلدون في الأرض ؛ أم أن شبابَهم الغض الطري سيبقى كما هو؟! تنبهوا أيها السكارى ، واستيقظوا أيها الثمالىٰ ، فكما تَدِينُونَ تُدانون ، وسيفعل بكم أبناؤكم ما فعلتموه بآبائِكم ، فالله يُمْهِلُ ولا يُهْمِلُ . أيكون رد جميلكم لهما كفراناً ، وشكر سعيهما لكم نكراناً ؟! .

أهذا جزاء أمك ؟! بعد حملها بك ، ورضاعها لك ، وتربيتها إياك وسهرها عليك ؟! .

أهذا حق شكر أبيك ؟! بعد سعيه وكده لتأكل هنيئاً مريئاً ، وشقاءه وتعبه ، لتسعدَ وتمرح ، وتلعب وتضحك ؟! .

إنا لله وإنا إليه راجعون ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وإلى الله المشتكى .

* * *

١٤ ـ رضى الله في رضى الوالدين

عن خالد بن الحارث قال : حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

[رضى الرب في رضى الوالد وسخط الرب في سخط الوالد] .

رواه الترمذي هكذا مرفوعاً (١٨٩٩).

ثم أخرجه من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به موقوفاً (جـ٤/٣١١) وقال : وهذا أصح وهكذا رواه أصحاب شعبة لا نعلم أحداً رفعه غيره وهو ثقة مأمون اهـ. وكذا قال البزار . قال شيخ شيخنا ـ صاحب الأصل ـ « وتعقبا بأنه قد رفعه من أصحاب شعبة أيضاً عبد الرحمن بن مهدي كذلك أخرجه الحاكم في المستدرك (جـ٤/١٥١) وقال : على شرط مسلم ، والقاسم بن سليم أخرجه الطبراني والبيهقي ، والحسين بن الوليد ، أخرجه البيهقي ، وأبو اسحاق الفزاري ، أخرجه أبو يعلى ، وزيد بن أبي الزرقاء وغيره كما أشار إليه البيهقي ، فهؤلاء خمسة متابعون لخالد على رفعه .

وممن رواه موقوفاً البخاري في الأدب المفرد (ص ٣) فقال : حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة به موقوفاً والله أعلم » اهـ.

قال نظام : وعلى هذا فالحديث صحيح إن شاء الله مرفوعاً وموقوفاً .

* * *

١٥ ـ استجابة دعاء من بَـرَّ والديه

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول :

[انطلق ثلاثةُ نَفَرٍ ممن كان قبلكم حتى آواهم المبيت إلى غارٍ فدَخَلُوهُ ، فانحدرت صخرةٌ مِنَ الجبلِ ، فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الغارَ ، فقالوا : إنه لا يُنجيكُم مِنْ هذهِ الصخرةِ إلا أن تَدْعُوا اللهَ بصالحِ أعمالِكُمْ . قال رَجُلٌ منهم : اللهم كان لي أبَوَانِ شَيْخَانِ كبيرانِ ، وكُنتُ لا أُغْبُقُ[1] قَبْلَهُمَا أهلاً ولا مالاً ، فنأى بي طَلَبُ شَجَرٍ يوماً فلم أرح عليهما حتى ناما ، فَحَلَبْتُ لهما غَبُوقَهُما فوجدتهما نائِمَيْنِ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبَقَ قَبْلَهُما أهلاً أو مالاً ، فَلَبِثْتُ والقَدَحُ على يَدِي أنتظرُ استيقاظَهُما حتى بَرِقَ الفَجرُ ـ زاد في رواية البخاري : والصبيةُ يَتَضاغَوْنَ[2] عند قدمي ـ فاستيقظا فَشَرِبا غَبُوقَهُما .

(١) أي ما كنت أُقدِّم عليهما أحداً في شرب نصيبهما من اللبن الذي يشربانه. والغَبوق شرب آخر النهار مقابل الصبوح ، كذا في النهاية .

(٢) يتضاغون : يبكون من شدة الجوع .

اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ فعَلْتُ ذلِكَ ابتغاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّج عَنَّا ما نَحْنُ فيهِ مِنْ هذهِ الصخرةِ ، فانْفَرَجَتْ شيئاً لا يستطيعونَ الخروجَ .

وقال الآخرُ : اللهم كانَتْ لي ابنة عَمٍّ وكانت أحَبَّ الناسِ إليَّ فأرَدْتُها عن نفسها فامتنعت مني حتى أَلَمَّتْ بها سنة من السنين فجاءَتني فاعطيتُها عِشرينَ ومائة دينار على أن تخلى بيني وبَيْنَ نَفْسِها ففَعَلَتْ ، حتى إذا قدرتُ عليها قالت : لا أحل لكَ أن تَفُضَّ الخاتَمَ إلا بِحَقِّهِ فتحرجتُ من الوقوعِ عليها فانصرفتُ عنها وهيَ أحب الناسِ إليَّ وَتَرَكْتُ الذهبَ الذي أعطيتُها ، اللَّهُمَّ إن كُنتُ فعلتُ ذلكَ ابتغاء وجهكَ فافرج عنا ما نحنُ فيه ، فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يَستطيعونَ الخُروجَ مِنْهَا . وقال الثالث : اللهم استأْجَرْتُ أُجراء وأَعْطَيتُهم أُجْرَهُمْ غيرَ رَجُلٍ واحدٍ تَرَكَ الذي له وَذَهَبَ ، فثمرت أُجْرَهُ حتى كَثُرت مِنْهُ الأموال ، فجاءَني بَعْدَ حينٍ فقال : يا عبدَ الله ! أَدِّ إليَّ أَجْري ! فقلتُ : كل ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق ! فقال : يا عبد الله ! لا تستهزىء بي ! فقلتُ : إني لا أستهزىء بك ، فخذه كله !

فاستاقه فلم يترك منه شيئاً ! اللَّهُمَّ إنْ كُنتُ فعلتُ ذلك

ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه ، فَانْفَرَجَتِ الصخرة فَخَرَجوا يمشون] .

رواه البخاري ومسلم وغيرهما .

قال الحافظ في « الفتح » : « لم يخرج الشيخان هذا الحديث إلا من رواية ابن عمر ، وجاء بسند صحيح عن أنس أخرجه الطبراني في الدعاء ، ومن وجه آخر حسن وبإسناد حسن عن أبي هريرة ، وهو في صحيح ابن حبان ، وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن أبي هريرة ، وعن النعمان بن بشير من ثلاثة أوجه حسان أحدها عند أحمد والبزار وكلها عند الطبراني ، وعن علي وعقبة بن عامر وعبد الله بن عمرو بن العاص وابن أبي أوفى بأسانيد ضعيفة ، وقد استوعب طرقه أبو عوانة في « صحيحه » والطبراني في « الدعاء » واتفقت الروايات كلها على أن القصص الثلاثة في الأجير ، والمرأة ، والأبوين ، إلا حديث عقبة بن عامر ففيه بدل الأجير أن الثالث قال : « كنت في غنمٍ أرعاها فحضرت الصلاة فقمت أُصَلِّي فجاءَ الذِئْبُ فَدَخَلَ الغنم فكرهت أن أقطع صلاتي فصبرتُ حتى فَرَغْتُ » فلو كان إسناده قوياً لحمل على تعدد القصة » انتهى كلام الحافظ .

قال نظام ـ عامله الله باللطف والإنعام ـ :

هذا حديث عظيم وشرحه يطول ـ ليس هنا مجاله ـ وهو أصل أصيل في مشروعية التوسل إلى الله تعالىٰ بالأعمال الصالحة ، وأعظمها بِـرّ الوالدين .

١٦ - بِـرّ الوالدين يزيد في العمر والرزق

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

[من سره أن يمد له في عمره ويزاد في رزقه فليبر والديه وليصل رحمه] .

رواه أحمد[١] والبيهقي بسند رجاله رجال الصحيح وأصله في الصحيحين باختصار ذكر البر .

قال بعض الصالحين : بِـرّ الوالدين شكر لله تعالىٰ لأن الله تعالى قال : (أنِ اشكر لي ولوالديك) ، فإذا برهما فقد شكرهما ، ومَنْ شكرهما فقد شكر الله ، وقد قال في تنزيله : (لئن شكرتم لأزيدنكم) فهو سبحانه يتفضل بالزيادة للشاكرين في الرزق وغيره .

---

(١) مجمع الزوائد : (٨ / ١٣٦) .

١٧ ـ وجوب الدعاء للوالدين

قال الله تعالى :

[وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً ، إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أُفٍّ ولا تنهرهما ، وقل لهما قولاً كريماً ، واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل : رب ارحمهما كما ربياني صغيراً] .

والأمر يفيد الوجوب ، فيجب على الولد أن يدعو لوالديه بالرحمة ، وأن يكثر من قوله : (ربِّ ارحمهما كما ربياني صغيراً) ، وقوله : (ربِّ اغفر لي ولوالدَيَّ وللمؤمنين يوم يقوم الحساب) .

* * *

١٨ ـ مَنْ بَـرَّ والديه بَـرَّهُ أولاده جزاء وفاقاً

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

[بروا آباءكم تبركم أبناؤ كم ، وعفوا تعف نساؤ كم] .

رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن[١] ، قاله المنذري.
قلت : وقد روى من طرق أخرى كثيرة لا تخلو من ضعف ولكن بمجموعها يتقوى الحديث ، ففي الأوسط أيضاً عن عائشة بنحوه ، وفي المستدرك للحاكم عن أبي هريرة بنحوه وفيه زيادة ، وفي تاريخ ابن عساكر عن أنس بن مالك ، وفي مستدرك الحاكم والمعجم الكبير للطبراني وتاريخ بغداد ورواة مالك كلاهما للخطيب عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه . قال شيخ شيخنا ـ صاحب الأصل ـ « ووهم ابن الجوزي فأورده في الموضوعات » .

---

(١) وانظر ، مجمع الزوائد : (٨ / ١٣٨ ـ ١٣٩) .

١٩ ـ فضل النفقة على الوالدين

عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال :

[مَـرَّ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجل فرأى أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم جَلَدَهُ ونَشَاطَهُ فقالوا : يا رسولَ الله ! لو كان هذا في سبيل الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو في سبيل الله ، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله ، وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله ، وإن كان خرج يسعى رياءً ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان] .

رواه الطبراني في معاجمه الثلاثة ورجال الكبير رجال الصحيح .

* * *

٢٠ - من البر لين الجانب للوالدين

قال تعالى :

﴿ وقل لهما قولاً كريماً ، واخفض لهما جناح الذل من الرحمة ﴾ . [من سورة الإسراء] .

أخرج ابن جرير الطبري وابن أبي حاتم - في تفسيريهما - عن قتادة في قوله تعالى ﴿ وقل لهما قولاً كريماً ﴾ قال : [قولاً ليناً سهلاً] .

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عروة رضي اللّه عنه في قوله ﴿ وقل لهما قولاً كريماً ﴾ ، قال : [لا تمنعهما شيئاً أرادا] .

وأخرج البخاري في « الأدب المفرد » وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم - في تفاسيرهم - عن عروة في قوله : ﴿ واخفض لهما جناح الذل من الرحمة ﴾ ، قال : [تلين لهما حتى لا يمتنعا من شيء أحباه][1] .

---

(١) انظر لهذه الآثار :
الدر المنثور للسيوطي (٤/ ١٧١) .

٢١ ـ من البِـرّ أن لا يوقظهما إذا كانا نائمين

تقدم الحديث عن النفر الثلاثة وانتظار الأول منهم والقدح على يده حتى يستيقظ والداه .

* * *

٢٢ ـ من البِرّ الاستئذان على الوالدين

أخرج البخاري في الأدب المفرد (ص ١٥٥) عن سُفيان ، عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة قال :

[جاء رجل إلى عبد الله ـ يعني ابن مسعود ـ قال : أستأذن على أمي ؟ فقال : ما على كل أحيانها تحب أن تراها !] .

وأخرج أيضاً من رواية شعبة عن أبي اسحاق قال : سمعت مسلم بن نذير يقول :

[سأل رجل حذيفة فقال : أستأذن على أمي ؟ فقال : إن لم تستأذن عليها رأيت ما تكره !] . (الأدب المفرد ص ١٥٥).

وأخرج فيه أيضاً (ص ١٥٦) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال :

[يستأذن الرجل على أبيه وأمه ، وأخيه وأخته] .

***

٢٣ ـ من البِـرّ القيام للوالدين

عن عائشة رضي الله عنها قالت :

[ما رأيتُ أحداً أشبه سَمتاً ولا هدياً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من فاطمة بنت رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ورضي الله عنها ـ قالت : وكانت إذا دخلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم قام إليها فَقَبَّلَها وأجلسها في مجلسه ، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا دخَلَ عليها قامت من مجلسها فَقَبَّلَتْهُ وأجلسته في مجلسها] .

رواه أبو داود (٥٢١٧) والنسائي (في سننـه) والترمـذي (٣٨٧٢) وقال : هذا حديث حسن وفي بعض النسخ :

حسن صحيح . وصححه النووي في « جزء القيام » ومن قبله ابن حِبّان والحاكم ، بل أصله في الصحيح في المناقب ، وفي الوفاة لكن بدون ذكر القيام .

● وهذا القيام من إظهار البر والإجلال والانخفاض والامتثال لهما .

٢٤ - من البِـرّ إمضاء وصية الوالدين والدعاء والاستغفار لهما بعد موتهما

عن أبي أسيد مالك بن ربيعة الساعدي رضي الله عنه : قال :

[بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ جاء رَجُلٌ من بني سلمة فقال : يا رسول الله ! هل بقي من بِـرّ أبوي شيءٌ أبرهما به بعد موتهما ؟ قال : نعم ! الصلاة[1] عليهما والاستغفار لهما وإنْفَاذُ عهدهما من بعدهما ، وصِلَة الرحم التي لا توصل إلا بهما ، وإكرام صديقهما] .

رواه الإمام أحمد في مسنده (جـ٣/٤٩٧ - ٤٩٨) وأبو داود (رقم ٥١٤٢) وابن ماجه (٣٦٦٤)، والحاكم في المستدرك (جـ٤/١٥٤) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي في تلخيصه : (صحيح)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه أيضاً وزاد في آخره :

[قال الرجل : ما أكثر هذا يا رسول الله وأطيبه ؟ قال : فاعمل به] .

---

(١) معنى الصلاة عليهما : الدعاء لهما .

(٢) انظر : موارد الظمآن (ص ٤٩٨) ، رقم: ٢٠٣٠) .

٢٥ ـ من البِـرّ الحج عن الوالدين

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :

[كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاءت امرأةٌ من خثعم فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه ، وجعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر ، فقالت : يا رسول الله ! إن فريضة الله على عباده في الحج أَدْرَكَتْ أبي شيخاً كبيراً لا يثبتُ على الراحلةِ ، أفأَحُجُّ عنه ؟ قال : نعم . وذلك في حَجَّةِ الوَداع] .

أخرجه البخاري في صحيحه وغيره . وأخرج البخاري في صحيحه أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما :

[أن امرأة ـ من جهينة ـ جاءت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت : إن أمي نَذَرَتْ أن تَحُجَّ فماتت قبل أن تَحُجَّ ، أفأَحُجَّ عنها ؟ قال : نعم ! حُجي عنها ! أفرأيتِ لو كان على أمك دينٌ أكنتِ قاضيته ؟ قالت : نعم . قال : فاقضوا الذي له ، فانّ الله أحق بالوفاء] .

٢٦ ـ من البِـرّ صلة أصدقاء الوالدين

عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما :

[أنَّ رجلاً من الأعراب لقيه بطريق مكة ، فَسَلَّمَ عليه عبد الله بن عمر وحَمَلَهُ على حمارٍ كان يركبه ، وأعطاهُ عِمامةً كانت على رأسه ! قال ابن دينار : فقلنا له : أصلحكَ الله ! إنهم الأعراب ، وهم يرضونَ باليسير ! فقال عبد الله بن عمر : إن أبا هذا كان وداً لعمر بن الخطاب ، وإني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : إن أبَرّ البِـرّ صلة الولد أهل ودِّ أبيه ، وفي رواية : إن من أبر البِـرّ صلة الرجل أهل ود أبيه من بعد أن يولى] .

رواه الإمام مسلم في صحيحه . وفي رواية : احفظ ود أبيك لا تقطعه فيطفىء الله نورك ، رواه البخاري في الأدب المفرد والطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب وقال الحافظان العراقي وتلميذه الهيثمي : إسناده جيد حسن .

● وفي حديث أسيد المتقدم (ص٥٠) : وإكرام صديقهما) .

***

٢٧ ـ تحريم عُقوق الوالدين ، وأن العقوق من الكبائر

عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ، أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم قال :

[إنَّ الله حَرَّمَ عليكم عُقوقَ الأمهات ، ووأدِ البنات ، ومنع وهات . وكره لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال] .

رواه البخاري في صحيحه .

● قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

« إنما خص الأمهات بالذكر لأن العقوق إليهن أسرع من الآباء لضعف النساء ، ولينبه على أن بِرّ الأمِ مقدمٌ على بِرّ الأب في التلطفِ والحنو ونحو ذلك » .

● وقال الله تعالى :

[إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أفٍّ ولا تنهرهما] .

قال الآلوسي : معناه لا تتضجر مما يستقذر منهما ويستثقل من مؤنهما اهـ.

وأخرج ابن أبي حاتم وابن جرير وابن المنذر ـ في تفاسيرهم ـ عن مجاهد ، في قوله تعالى :

﴿ فلا تقل لهما أفٍّ ﴾ .

قال : « فيما تميط عنهما من الأذى ـ الخلاء والبول ـ كما كانا لا يقولانه فيما كانا يميطان عنك من الخلاء والبول »(١) .

والتعبير بـ « أف » يقتضي المنع من إظهار الضجر القليل والكثير ، فتنبه .

فائدة : العُقوق ـ بضم العين المهملة ـ مشتق من العق وهو القطع ، قال الحافظ في الفتح : والمراد به صدور ما يتأذى به الوالد من ولده من قول أو فعل ، إلا في شِرْكٍ أو معصية ، ما لم يتعنت الوالد اهـ .

وعن أبي بكرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

[ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ، ثلاثاً . قلنا : بلى يا رسول الله ! قال : الإشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئاً فجلس فقال : ألا وقول الزور ، وشهادة الزور ، فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت] .

---

(١) الدر المنثور (٤ / ١٧١) .

رواه البخاري ومسلم والترمذي .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال :

[الكبائر : الإشراكُ بالله ، وعُقوق الوالدين ، وقتل النفس ، واليمين الغموس[1]] . رواه البخاري .

وفي كتاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي كتبه إلى أهل اليمن وبعث به مع عمرو بن حزم :

[وإن أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة : الإشراك بالله ، وقتل النفس المؤمنة بغير الحق ، والفرار في سبيل الله يوم الزحف ، وعقوق الوالدين ، ورمي المحصنة ، وتعلم السحر ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم] .

رواه ابن حبان في صحيحه(٢) ، وهو صحيح .

* * *

(١) اليمين الغموس : اليمين الكاذبة ، يمين الزور ، وسميت غموساً لأنها تغمس صاحبها في النار .

(٢) كما في موارد الظمآن (ص ٢٠٢ ـ ٢٠٣) ، رقم ٧٩٣ .

٢٨ ـ العاق لا يدخل الجنة

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال :

[ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، ومدمن خمر ، والمنان عطاءه . وثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه والديوث والرجلة[١]] .

رواه النسائي (٨/٢٨٤)[٢] والبزار واللفظ له ، والحاكم (جـ٤/١٤٧) وصححه، ورواه ابن حِبّان في صحيحه إلا أنه اقتصر على الشطر الأول[٣] .

● وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال :

[ثلاثة حرَّمَ الله تبارك وتعالىٰ عليهم الجنة : مُدْمِنُ خمرٍ ، والعَاقُّ والدَّيُّوثُ الذي يقر الخبث في أهله] .

رواه أحمد واللفظ له والنسائي (في سننه) والبزار والحاكم (في المستدرك) وقال : صحيح الإسناد وهو كما قال .

---

(١) الرجلة : المرأة المتشبهة بالرجال .

(٢) في النسائي : النصف الأول فقط عن ابن عمرو .

(٣) موارد الظمآن (ص ٤٩٨) ، رقم ٢٠٣٢ .

٢٩ ـ العاق لا تقبل منه الأعمال

عن أبي أُمامةَ رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

[ثلاثة لا يقبل الله عز وجل منهم صرفاً ولا عدلاً : عَاقٌّ ومنان ومكذب بقدر[1]] .

رواه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » بإسناد حسن[2] . وأخرجه ابن عساكر أيضاً .

قال ابن الأثير : الصرف : التوبة وقيل النافلة ، والعدل : الفدية ، وقيل الفريضة .

---

(١) في المطبوعة من السنة : بالقدر .

(٢) وهو في كتاب السنة (جـ ١ / ١٤٢) ، رقم ٣٢٣ ، وكذا حسنه محققه الشيخ ناصر الألباني حفظه الله ، وتوسع في تخريجه في المجلد الرابع من سلسلة الأحاديث الصحيحة (ص ٣٩٠ ـ ٣٩١) برقم ١٧٨٥ ، فراجعه هناك .

٣٠ ـ التسبب في شتم الوالدين من العقوق

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

[من الكبائر شتم الرجل والديه ، قالوا : يا رسول الله ! وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال : نعم ! يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه] .

رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي .

وفي رواية للبخاري ومسلم :

[إنَّ من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه . قيل : يا رسول الله ! وكيف يلعن الرجل والديه ؟ قال : يسب أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه فيسب أمه] .

* * *

٣١ - من بِرِّ الوالدين الحرص على نصحهما وطلب هدايتهما

قال الله تعالى :

﴿ واذكُرْ في الكتابِ إبراهيمَ إِنَّه كان صِدّيقاً نبياً * إذ قال لأبيه يا أَبَتِ لم تَعْبُدُ ما لا يسمعُ ولا يُبْصِرُ ولا يُغني عنكَ شيئاً * يا أبَتِ إني قد جاءَني مِنَ العِلمِ ما لَمْ يأتِكَ فاتَّبعني أَهْدِكَ صراطاً سوياً * يا أبتِ لا تَعْبُدِ الشيطانَ إنَّ الشيطان كان للرحمن عصياً * يا أَبَتِ إِنّي أَخافُ أن يَمَسَّكَ عذابٌ من الرحمنِ فتكونَ للشيطانِ ولياً ﴾ . (سورة مريم: ٤١ - ٤٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

[كنتُ أدعو أُمي إلى الإسلام ، وهي مشركة . فدعوتها يوماً فأسمعتني في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما أكره . فأتيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا أبكي ! قلت : يا رسول الله ! إني كُنتُ ادعو أمي إلى الإسلام ، فتأبى عليَّ ، فدعوتُها اليوم فأسمعتني فيك ما اكره ، فادع الله أن يهديَ أُمَّ أبي هريرة . فقال رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم : « اللهم اهد أُمَّ أبي هريرة » .
فخرجتُ مستبشراً بدعوةِ نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فلما جئتُ فصرتُ إلى الباب ، فإذا هو مجافٌ[1] .
فَسَمِعَتْ أُمي خشف[2] قَدمَيَّ ، فقالت : مكانك يا أبا هريرة ! وسمعتُ خضخضة الماء ، قال : فاغتسلتْ ولبسَتْ دِرْعَهَا وعَجِلَتْ عن خمارها ، ففتحت الباب ، ثم قالت : يا أبا هريرة ! أشهدُ أنَّ لا إله إلا الله ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله ؛ قال : فَرجَعْتُ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وآله وسلم فَأَتَيْتُه وأنا أبكي مِنَ الفرح ، قال : قُلْتُ يا رسول الله أَبْشِرْ ! قد استجابَ اللهُ دعوتك وهدى أُمَّ أبي هريرة .
فحمد الله وأثنى عليه ، وقال خيراً . قال : قلتُ : يا رسول الله ! ادع الله أن يحببني أنا وأُمي إلى عباده المؤمنين ويحببهم إلينا . قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « اللهم حَبِّبْ عُبيدكَ هذا (يعني أبا هريرة) وأُمَّهُ إلى عبادك المؤمنين وحبب إليهم المؤمنين » ؛ فما خُلِقَ مؤمنٌ يسمعُ بي ولا يراني إلا أحبني] .

---

(١) أي مغلق .

(٢) أي صوتهما في الأرض .

أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في فضائل أبي هريرة (١) رضي الله تعالىٰ عنه (صحيح مسلم بشرح النووي / جـ١٦ / ص ٥١ ـ ٥٢) .

قال نظام جعل الله مثواه في دار السلام :

وأنا أُشهدُ الله تعالىٰ والمؤمنين أني أُحبُّهُ رضي الله تعالىٰ عنه .

وفي هذا القدر كفاية إن شاء الله وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه وسلم تسليماً كثيراً .

سبحانك اللهم وبحمدك ، نشهدُ أن لا إله إلا أنت ، نستغفرك ونتوب إليك .

---

(١) قلت : حاول بعض أذناب المستشرقين ـ كأبي ريّة وأتباعه ـ الطعن في أبي هريرة ، وغرضهم في ذلك الطعن في السنة النبوية المطهرة ، فانبرى لهم علماء الإسلام وأخرسوهم إلى الأبد ، فراجع إن شئت : « دفاع عن أبي هريرة » للاستاذ عبد المنعم صالح العلي العمري حفظه الله ؛ و« أبو هريرة في الميزان » للدكتور محمد عجاج الخطيب ، و« أبو هريرة في ضوء مروياته » للأعظمي ، و« أبو هريرة وأقلام الحاقدين » وغيرها من الكتب الكثيرة التي أزالت الشبهات ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات !

محتوى الكتاب

تمهيد ٥

١ ـ معنى بر الوالدين ٧

٢ ـ وجوب بر الوالدين ٨

٣ ـ وجوب بر الوالدين وإن كانا مشركين ١١

٤ ـ وجوب طاعة الوالدين ١٤

٥ ـ الولد وما كسب لوالده ١٥

٦ ـ استحالة إمكان مجازاة الوالدين ١٦

٧ ـ تحريم الجهاد بغير إذن الوالدين ١٨

٨ ـ تفضيل الأم في البرِّ على الأب ٢٠

٩ ـ فضل برِّ الوالدين ٢٢

١٠ ـ تفضيل بر الوالدين على الجهاد ٢٤

١١ ـ ثواب بر الوالدين يعدل ثواب الحج والاعتمار ٢٨

١٢ ـ بر الوالدين مغفرة للذنوب وكفارة للكبائر ٢٩

١٣ ـ بر الوالدين موجب لدخول الجنة ٣١

١٤ ـ رضى الله في رضى الوالدين ٣٧

١٥ ـ استجابة دعاء من بر والديه ٣٩

١٦ ـ بر الوالدين يزيد في العمر والرزق ٤٢

١٧ ـ وجوب الدعاء للوالدين ٤٣
١٨ ـ من بر والديه بره أولاده جزاءً وفاقاً ٤٤
١٩ ـ فضل النفقة على الوالدين ٤٥
٢٠ ـ من البر لين الجانب للوالدين ٤٦
٢١ ـ من البر ان لا يوقظهما إذا كانا نائمين ٤٧
٢٢ ـ من البر الاستئذان على الوالدين ٤٨
٢٣ ـ من البر القيام للوالدين ٤٩
٢٤ ـ من البر امضاء وصية الوالدين والدعاء
والاستغفار لهما بعد موتهما ٥٠
٢٥ ـ من البر الحج عن الوالدين ٥١
٢٦ ـ من البر صلة أصدقاء الوالدين ٥٢
٢٧ ـ تحريم عقوق الوالدين وأن العقوق من الكبائر ٥٣
٢٨ ـ العاق لا يدخل الجنة ٥٦
٢٩ ـ العاق لا تقبل منه الأعمال ٥٧
٣٠ ـ التسبب في شتم الوالدين من العقوق ٥٨
٣١ ـ من بر الوالدين الحرص على
نصحهما وطلب هدايتهما ٥٩